

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/22

4 November 2010

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثاني والستون
مونتريال، 29 نوفمبر/تشرين الثاني – 3 ديسمبر/كانون الأول 2010

مقترح مشروع: بوتان

تحتوي هذه الوثيقة على تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

اليونيب/اليونديبي

• خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات

بوتان

الوكالة	(1) عنوان المشروع
اليونديبي، اليونيب (رئيسية)	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

أحدث بيانات المادة 7	السنة: 2009	0.3 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
----------------------	-------------	--------------------------------------

السنة: 2009				(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)					
إجمالي الاستهلاك	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد		مكافحة الحريق	الزغوي	الأيروصولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة				
									HCFC123
									HCFC124
									HCFC141b
									HCFC142b
0.3					0.3				HCFC22

(4) بيانات الاستهلاك (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	
0.31	خط الأساس لفترة 2009-2010 (تقدير):
0.31	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:
(الاستهلاك المؤهل للتمويل (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون))	
0	موافق عليه بالفعل:
0.0	المتبقي:

(5) خطة الأعمال						
المجموع	2014	2013	2012	2011	2010	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
0			0		0	اليونيب
40,000			20,000		20,000	التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	(6) بيانات المشروع
	0.2	0.28	0.28	0.28	0.28	0.28	0.31	0.31	0.31	لا ينطبق	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)
	0.0	0.1	0.2	0.2	0.25	0.25	0.28	0.28	0.31	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
188,000					38,000			50,000			100,000	اليونديبي
16,920					3,420			4,500			9,000	اليونيب
552,000	50,000				125,000			125,000			252,000	اليونيب
36,660	3,320				8,302			8,302			16,736	اليونيب
740,000	50,000				163,000			175,000			352,000	إجمالي التكاليف المطلوبة للمشروع من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
53,580	3,320				11,722			12,802			25,736	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
793,580	53,320				174,722			187,802			377,736	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(7) طلب التمويل للشريحة الأولى (2010)			
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
اليونديبي	100,000	9,000	
اليونيب	252,000	16,736	

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2010) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	للنظر بانفراد

وصف المشروع

1. تقدم اليونيب، بالنيابة عن حكومة بوتان وبصفته الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع الثاني والستين للجنة التنفيذية بخطة لإدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بإجمالي تكلفة كما هي مقدمة أصلاً 832 285 دولار أمريكي (بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالات) للإزالة الكاملة لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الخاص بها قبل 2025 مع الخدمة اللاحقة حتى 2030. سوف يتم تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بالتعاون مع اليونديبي. تطلب حكومة بوتان 607 371 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 43 858 دولار أمريكي لليونيب و224 914 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 20 242 دولار أمريكي لليونديبي. وهي تقترح التمويل مرة واحدة والإزالة المعجلة لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون قبل عام 2020. وقد تم إدراج تكلفة مشروع التعزيز المؤسسي لفترة 2012-2020 البالغة 270 000 دولار أمريكي في إجمالي تمويل خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون المطلوب بالاتفاق مع المقرر 17/59.

2. وفقاً للتقديم الأصلي، يطلب اليونيب 303 685 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 39 479 دولار أمريكي و134 948 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 12 145 دولار أمريكي لليونديبي بالنسبة للشريحة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

خلفية

تنظيمات المواد المستنفذة للأوزون

3. تم تعيين اللجنة الوطنية للبيئة من قبل حكومة بوتان الملكية لتكون الوكالة المنسقة المسؤولة عن تنفيذ بنود اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال المتعلقة بالمواد المستنفذة لطبقة الأوزون.

4. كان قد تم تطوير التنظيمات الخاصة بالمواد المستنفذة للأوزون لأول مرة في عام 2005 وتمت مراجعتها لاحقاً في 2008 لتشمل الجدول الزمني للإزالة المعجلة وتعزيز العقوبات. يمتد نطاق القوانين ليشمل جميع المواد المستنفذة للأوزون، والمنتجات المحتوية على المواد المستنفذة للأوزون أو المصنعة منها، والمعدات المستخدمة للمواد المستنفذة للأوزون التي تخضع لبروتوكول مونتريال. وهي تُحدد بوضوح الدور المنوط لوحدة الأوزون الوطنية ولجنة الأوزون الوطنية في إدارة قضايا الأوزون. تُستخدم هذه القوانين أيضاً في مراقبة واردات وصادرات مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون المحظورة الداخلة إلى البلاد والخارجة منها، وحظر استيراد وتصدير المواد المستنفذة للأوزون الأخرى مثل مركبات الكلوروفلوروكربون، وتطبيق متطلبات الرصد. ذلك مع العلم بأنه لا يوجد أي حظر مفروض حالياً على المعدات المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون في البلاد.

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

5. جميع مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون المستوردة في بوتان يأتي معظمها من الهند، ومع ذلك فإنه يتم استيراد المعدات المحتوية على المواد المستنفذة للأوزون من بلدان أخرى أيضاً مثل تايلاند والصين وغيرها من بلدان المنطقة. والهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو فقط المستخدم في البلد بشكل دائم في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء. يتوقع أن ينمو ذلك نتيجة للنمو الاقتصادي العام مما يؤدي إلى المزيد من الصناعات وزيادة معالجة الأطعمة المبردة والمجمدة وزيادة الطلب من عدد متزايد من الفنادق والمنتجات العالمية المعروفة، من أجل أنظمة التبريد على سبيل المثال. وأيضاً فقد زاد استخدام مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون للأغراض المنزلية المحلية بسبب الظروف المناخية الأكثر حرارة ووفرة الأجهزة في السوق بأسعار في المتناول.

6. تم تقدير الاستهلاك السنوي لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون خلال فترة 2005-2009 بشكل تقريبي على أنه يبلغ في المتوسط 3.8 طن متري (0.21 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)/سنة بناء على المسح الذي تم إجراؤه لإعداد خطة إدارة الإزالة النهائية. يوضح جدول 1 مستوى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون لفترة 2005-

2009 في بوتان، بمقارنة الاستهلاك المُبلغ عنه بموجب المادة 7 والنتائج التي تم الحصول عليها من المسح الخاص بالهيدروكلوروفلوروكربون.

جدول 1: مستوى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في بوتان

نتائج المسح		المادة 7		السنة
الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالطن المتري)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالطن المتري)	
0.18	3.28	0	0	2005
0.151	2.75	0	0	2006
0.201	3.65	0.1	1.81	2007
0.202	3.67	0.1	1.81	2008
0.308	5.61	0.3	5.45	2009

7. قُدرت القدرة المركبة لوحدات التبريد وتكييف الهواء في البلاد المستخدمة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 بما يعادل 1 888 وحدة في 2009 كما هو مُبين في جدول 2.

جدول 2: توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في أنظمة التبريد

الخدمة (طن)		إجمالي الشحن (طن)		إجمالي الوحدات	النوع
معامل استنفاد الأوزون	متري	معامل استنفاد الأوزون	متري		
0.314	0.612	0.11	2.04	1,200	تكييف الهواء السكني
0.27	4.9	0.93	17.03	688	تجاري/تكييف الهواء
0.30	5.5	1.04	19.07	1,888	المجموع

8. يتوقع نمو استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في بوتان حتى التجميد في 2013. كانت المنهجية المستخدمة في تحديد النمو المتوقع هي الاتجاه الخطي باستخدام البيانات المجمعة من المسح كأساس بدلاً من المادة 7. وقد أشارت الحكومة إلى أن هذه الأرقام تُعبر بشكل أكثر واقعية عن الاستهلاك الفعلي في البلاد حيث أنها تأخذ بعين الاعتبار متطلبات الخدمة للمعدات المركبة حاليًا، وليس بيانات الاستيراد فقط. الجدول التالي يحتوي على ملخص بهذا التوقع.

جدول 3: استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المتوقع في بوتان

2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005		
7.14	6.58	6.03	5.47	4.91	4.35	3.75	3.23	2.67	طن متري	الاستهلاك المُخطط
0.39	0.36	0.33	0.30	0.27	0.24	0.21	0.18	0.15	معامل استنفاد الأوزون	
				5.61	3.67	3.65	2.755	3.28	طن متري	الاستهلاك الفعلي (المسح)
				0.31	0.20	0.20	0.15	0.18	معامل استنفاد الأوزون	

استراتيجية إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

9. تقترح حكومة بوتان منهج أحادي المرحلة لتحقيق الإزالة الكاملة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون قبل عام 2020، مع الخدمة اللاحقة بمعدل 2.5 في المائة من خط الأساس سنويًا حتى عام 2025. وبموجب الخطة فسوف يتم فرض حظر استيراد على المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2013. والمقرر

المتعلق بإزالة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون قبل 2020 يعتمد على التزام البلد بمواجهة التحديات من أجل حماية الأوزون والمناخ في نفس الوقت. قدمت الحكومة تعهداً بتحقيق هذه الإزالة المعجلة في رسالة خطية إلى أمانة الصندوق المتعدد الأطراف. وخطة الإزالة هذه موضحة في الجدول التالي:

جدول 4: الجدول الزمني المقترح لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان

الجدول الزمني	أهداف التخفيض لبوتان
متوسط 2009-2010	مستوى خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني 2012	التجمد عند خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني 2013	10% أقل من خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني 2015	20% أقل من خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني 2017	35% أقل من خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني 2019	67.5% أقل من خط الأساس
1 يناير 2020	97.5% أقل من خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني، 2020-2025*	الإزالة بنسبة 100% * 2.5% في المتوسط للخدمة اللاحقة

10. ومن أجل تحقيق الأهداف المحددة في الجدول الزمني أعلاه، سوف تتبع بوتان منهج ثلاثي الشعب لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون يتعامل مع ثلاثة عناصر استراتيجية ضرورية للإزالة الناجحة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد، وهو يتمثل في تحديد إمداد مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون والتقليل من الطلب على مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون في خدمة المعدات الحالية والحد من الطلب الجديد. يهدف هذا المنهج ثلاثي الشعب إلى التقليل من الاعتماد على مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون حتى الإزالة النهائية في 2020. وتشتمل خطة التنفيذ على إجراءات مستخدمة لمجموعة من التنظيمات وأدوات التطبيق، والتدريب وبناء القدرة، وتبادل المعلومات وبرامج الدعم، ومبادرات المشروع. سوف تمثل أهداف الإزالة المبكرة للهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان تحدياً يتعهد البلد بمواجهته. وقد تم تطبيق الشراكات مع الصناعة والحكومة والشركاء المعنيين الآخرين لتحقيق هذه الأهداف.

11. وأيضاً فإن خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون تتصور عنصرًا للمساعدة الفنية سوف يتم تقديمه لقطاع الخدمة. وبموجب هذا البرنامج، سوف يتم تأسيس 4 مراكز استصلاح جديدة لاسترداد وإعادة تدوير مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون، حيث يُفترض تشغيلها عن طريق فنيين خدمة مُدرّبين. وهذه المراكز سوف تقوم أيضاً بتسجيل وتتبع والإبلاغ عن أي غازات تبريد واردة أو صادرة. كما سيتم توفير ثلاثين مجموعة من أدوات الاسترداد إلى الفنيين وسوف يُنفذ التدريب على استخدام هذه المعدات. الفكرة الرئيسية من وضع هذه الآلية هي التعرف على قوى السوق وتسخيرها لضمان الصلاحية والاستدامة التجارية وأيضاً لضمان ملكية مؤسسات الخدمة.

12. سوف يتم من خلال البرنامج التحفيزي الإرشادي لإعادة تهيئة المستخدمين النهائيين توفير أطقم أدوات إعادة التهيئة لسبعين (70) مستفيد وهو يشتمل على محفزات لكبار المستخدمين النهائيين لإعادة تهيئة المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون الخاصة بهم إلى بدائل غير الهيدروكلوروفلوروكربون، على أساس إرشادي. وسوف يتم توفير التمويل التحفيزي لمؤسسات الخدمة عند تقديم الدليل على إجراء إعادة التهيئة بشكل كافي ومرضي. من المتوقع عند استكمال هذا النشاط أن تساعد الحالات الدليلية لإعادة التهيئة الناجحة لأنظمة التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون في بناء الثقة بين المستخدمين النهائيين الآخرين، وبالتالي المشاركة في اتخاذ قرارات إعادة التهيئة المبكرة والتقليل من الطلب على مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون.

13. تكلفة مشروع التعزيز المؤسسي يتم إدراجها في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أيضاً. وفي خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، سوف تُستخدم مبالغ التمويل الخاصة بالتعزيز المؤسسي في الإدارة العامة للمشروع والرصد حيث لم تُخصص أي مبالغ لذلك في الميزانية العامة.

جدول 5: الأنشطة المحددة لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والفترة المقترحة للتنفيذ

مرحلة التنفيذ	النشاط
الخطة العامة (2020-2011)	سياسات إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والتطبيق بالنسبة لمراجعة السياسة والتنفيذ وتدريب موظفي الجمارك
الخطة العامة (2020-2011)	برنامج تبادل المعلومات والدعم
الخطة العامة (2016-2011)	برنامج تدريب ودعم فني خدمة التبريد
الخطة العامة* (2020-2010)	تعزيز أنشطة الفوائد المشتركة للمناخ والأوزون* <ul style="list-style-type: none"> • برنامج المعايير والتصنيف (SLP)؛ • إطار عمل التنمية الاقتصادية الفعالة ومنخفضة الاستهلاك للهيدروكلوروفلوروكربون (FELHED)
الخطة العامة (2015-2011)	المساعدة الفنية لقطاع خدمة التبريد: <ul style="list-style-type: none"> • برنامج الاستصلاح • البرنامج التحفيزي الإرشادي للاستبدال/إعادة التهيئة للمستخدمين النهائيين
الخطة العامة (2020-2012)	التعزيز المؤسسي

*سوف يتم تمويله من مصادر خارج الصندوق المتعدد الأطراف

14. أعدت حكومة بوتان منهجاً لدمج فوائد الأوزون والمناخ عن طريق إدراج مكونات المشروع لتطوير وتنفيذ برنامج معايير وتصنيفات فعالية الطاقة، بالإضافة إلى تعزيز الأدوات المعتمدة على السوق للاستبدال المعجل للمعدات المعتمدة على المواد المستنفذة للأوزون. ومكونات المشروع هذه مُدمجة بشكل كامل في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لكن سيتم تنفيذها بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف من خلال طريقة مبتكرة لاستخدام فرص التمويل المشترك. كانت حكومة بوتان قد طلبت أيضاً بعض المساهمات في هذه العناصر. وأشار اليونيب إلى أنه من الـ 97 000 دولار أمريكي المخصصة لهذه العناصر، سوف تقوم حكومة بوتان بتوفير 7 000 دولار أمريكي بينما سيتم تدبير المبالغ المتبقية من مصادر تمويل أخرى.

تكلفة خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

15. قُدرت التكلفة الإجمالية العامة لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بمبلغ 832 285 دولار أمريكي، كما هي مُقدمة، لتحقيق الإزالة الكاملة لـ 5.6 طن متري (0.30 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) من مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون قبل 2020، مع 2.5 في المائة للخدمة اللاحقة حتى عام 2025 تشمل تكلفة مشروع التعزيز المؤسسي، كما هو مبين أدناه.

جدول 6: التكلفة الإجمالية لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان

المجموع (دولار أمريكي)	اليونانديبي	اليونيب	وصف الأنشطة
126,000		126,000	سياسات وتنفيذ إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون • تدريب الجمارك • الحوارات الحدودية
83,000		83,000	برنامج تبادل المعلومات والدعم • تدريب موظفي الجمارك وإدارات تنفيذ القانون الأخرى • تكلفة الانتقالات للمتدربين
128,371		128,371	برنامج تدريب ودعم فنيي الخدمة
37,000**		37,000**	برنامج المعايير والتصنيف
53,000**		53,000**	إطار عمل التنمية الاقتصادية الفعالة ومنخفضة الاستهلاك للهيدروكلوروفلوروكربون (FELHED)
224,914	224,914		المساعدة الفنية لقطاع خدمة التبريد • برنامج الاستصلاح • البرنامج التحفيزي الإرشادي للاستبدال/إعادة التهيئة للمستخدمين النهائيين
270,000		270,000	التعزيز المؤسسي (2012-2020)
922,285	224,914	697,371	المجموع الفرعي
832,285	224,914	607,371	المبلغ الإجمالي المطلوب للتمويل

**بدون تكاليف للصندوق المتعدد الأطراف، للتمويل المشترك

تعليقات وتوصيات الأمانة

التعليقات

16. راجعت الأمانة خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان في سياق المبادئ التوجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المقرر 39/54) والمعايير الخاصة بتمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك الموافق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60).

المسائل المتعلقة باستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

17. قدم اليونيب تفسيراً للزيادة في استهلاك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون في الفترة بين 2008 و2009. وقد أشار إلى أن التقارير السابقة لم تعبر بالشكل الصحيح عن الوضع في البلد حيث كانت هناك صعوبات مصاحبة لعملية جمع البيانات. وسمحت المنهجية الحالية بتحديد تقديراً أفضل للاستهلاك باستخدام أعداد المعدات المركبة ومقارنتها مع بيانات الجمارك، التي بناء عليها أظهرت بيانات 2009 زيادة فعلية عن 2008. كما شرح اليونيب كيف أن النمو الاقتصادي الحالي في البلد قد فتح عدداً من المناطق للأغراض السياحية وبالتالي توجد حاجة إلى فنادق ومنشآت جديدة تطلبت استخدام المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

نقطة البداية للتخفيض المجمع في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

18. كانت نقطة البداية للتخفيض المجمع المستدام لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المُحددة عن طريق الحكومة في مقترح خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون هي نفسها الاستهلاك الفعلي لعام 2009 البالغ 5.6 طن متري (0.3 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) المُبلغ عنه في المادة 7. وقد أشار اليونيب إلى أن الحكومة اختارت هذا الاستهلاك لأنها ترى أنه يُعبر عن الكمية الواقعية لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون المطلوبة من قبل البلد للحفاظ على قطاع الخدمة الخاص بها.

المسائل الفنية والمتعلقة بالتكلفة

19. أثارت الأمانة بعض المسائل فيما يتعلق بالتغيرات في الإطار القانوني لإدارة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون في مقابل التمويل الذي يتم توفيره بالفعل لتطوير السياسة خلال إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وأشار اليونيب إلى أن البلد يوجد لديه بالفعل نظام لتراخيص المواد المستنفذة للأوزون، وسوف يقوم خلال فترة التنفيذ هذه بوضع حصص الاستيراد لمراقبة واردات الهيدروكلوروفلوروكربون وحظر واردات المعدات المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون وزيادة قدرة سلطات التنفيذ على تسهيل التنفيذ الفعال لسياسات المواد المستنفذة للأوزون هذه. وهي التي سيتم تنفيذها في 2013.

20. تتوقع خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أنشطة في قطاع الخدمة مثل التدريب واعتماد الفنيين وتعزيز زيادة الوعي لتكون الأنشطة غير الاستثمارية الرئيسية بالإضافة إلى برنامج الاسترداد وإعادة التدوير المطلوب من قبل البلد للوفاء بالامتثال للأهداف المحددة له. وعناصر الاستثمار مُصممة لتكون قابلة للاستدامة عن طريق توفير المساعدة التي ستسمح لمراكز الاسترداد بالعمل على سبيل المثال على أساس تجاري كما هو موضح في الفقرات 11 و12. وأيضاً فإن برنامج إعادة التهيئة الإرشادي يقوم على الدروس المستفادة في خطة إدارة الإزالة النهائية وسوف يستهدف كبار المستخدمين النهائيين لتحقيق تخفيضاً مُحدداً في مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون بمجرد تحويل المستخدم النهائي. ووفقاً لليونيب فمن الهام أن تُستكمل عناصر الاستثمار هذه خلال السنوات الأولى للتنفيذ إذا كانت ستدعم الإزالة الكاملة، كما أنه يتوقع إطاراً زمنياً للتنفيذ لفترة 2010-2015.

21. أثارت الأمانة بعض التساؤلات فيما يتعلق بالخطة المقترحة للبلد لتعجيل الإزالة قبل 10 سنوات من الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال، وقدرته على الوفاء بهذه المواعيد النهائية الصارمة، والالتزام الوطني العام والإطار الزمني لدعم هذه الخطة. كما لفتت انتباه اليونيب إلى أنه بالاختلاف عن الحالة الوحيدة التي كانت الإزالة المعجلة فيها الموافق عليها من قبل اللجنة التنفيذية مدعومة بروية ثابتة لحياضية الكربون وبالتالي كان هناك اتفاق قوي على إزالة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون بشكل أسرع، لكن لا يبدو أن ذلك ينطبق على حالة بوتان. ومن التقديم الخاص بهذا البلد، تلاحظ الأمانة أنه في حين تتجه النية إلى التعجيل، لكن الأسباب وراء ذلك تعتمد بشكل أكبر على التأكد من التزامات التمويل المتقدمة بدلاً من برنامج وطني مدعوم بشكل كامل. أشار اليونيب إلى أن ذلك كان مقترحاً من البلد، وأنه قد أشار بصيغة كتابية إلى التزامه بالوفاء بالمواعيد النهائية المُحددة للإزالة المعجلة.

22. عند مناقشة الأنشطة الفردية والتكلفة الإجمالية المناظرة للتقديم الأولي لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون مع اليونيب واليونديبي، أكدت الأمانة على أن اللجنة التنفيذية قد حددت في اجتماعها الستين، في المقرر 44/60، مستويات التمويل للبلدان التي يبلغ استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الخاص بها 360 طن متري (19.8 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) أو أقل في قطاع خدمة التبريد فقط. وقد تم التعبير عن القلق بشأن التكلفة الإجمالية لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون كما هي مقدمة، والمقترح الخاص بتعجيل التخفيضات الانتقالية بالمقارنة مع قدرة البلد على الالتزام بمعايير المراقبة الأكثر صرامة. ووفقاً للاستهلاك الخاص بالبلد فإن بوتان سوف تكون مؤهلة بموجب هذه المقرر للحصول على التمويل بحد أقصى 164 500 دولار أمريكي للالتزام بالتخفيض في 2020. وبناء على حسابات الأمانة المقدمة في المرفق الثاني بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/60/46 "تحليل إضافي لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد"، قد تكون بوتان مؤهلة للحصول على التمويل بمستوى 470 000 دولار أمريكي كحد أقصى إذا كانت اللجنة التنفيذية توافق على التمويل لمرة واحدة كما هو مقترح، وعلى الإزالة المعجلة أيضاً. أشار اليونيب إلى أن نسبة العشرين في

المائة الإضافية المطلوبة من قبل البلد بالإضافة إلى التمويل المؤهل المحتمل للإزالة الكاملة كان البلد يطلبها لوجود أنشطة إضافية تهدف إلى تعزيز مقترح الإزالة المعجلة بالمقارنة مع الجدول الزمني الحالي للإزالة. شددت الأمانة على أنه لا توجد أي مبادئ توجيهية لإدراج مبالغ إضافية غير المقدمة بموجب المقرر 44/60 للإزالة المعجلة في البلد وبالتالي لا يمكن التوصية بالمبلغ الإضافي.

23. أشارت الأمانة أيضاً إلى أنه بعد المقرر 47/59 فإن البلد يميل إلى دمج التمويل الخاص بالتعزيز المؤسسي (270 000 دولار أمريكي من فترة 2012-2020) في خطة إدارة الإزالة النهائية. وقد ذكرت الأمانة اليونيب بأنه في حال اتخاذ البلد لهذا الخيار فسوف يخضع التعزيز المؤسسي لأهداف خطة إدارة الإزالة النهائية كجزء من التقييم القائم على الأداء بالنسبة للاتفاقات المتعددة السنوات، وأنه في حال عدم وفاء البلد بالأهداف الخاصة بشريحة معينة فسوف تكون هناك إمكانية لتأخر تمويل التعزيز المؤسسي أيضاً. رد اليونيب بأنه بالنسبة لحالة بوتان فلم يقيم البلد بإدراج أي مخصصات لرصد وتقييم المشروع في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وسوف يُستخدم التمويل الخاص بالتعزيز المؤسسي بدلاً من ذلك. كما لم يوافق اليونيب على إدراج التعزيز المؤسسي كجزء من التقييم المعتمد على الأداء لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون مع التأكيد على أن هذه المبالغ مُخصصة لبناء القدرة في البلد وسوف تشمل مسؤوليات غير مُقيدة بتنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. ومع ذلك، ووفقاً لليونيب، يظل البلد راغباً في إدراج التعزيز المؤسسي ضمن خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لكنه يطلب الإيضاح حول كيفية معاملتها بموجب خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. أشارت الأمانة إلى هذه المسألة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/10 كإحدى مسائل السياسة العامة للبت فيها عن طريق اللجنة التنفيذية.

24. بعد المزيد من المناقشات للأنشطة وكيف أنها ستسمح للبلد بالامتثال لمعايير الإزالة لبروتوكول مونتريال، تم الاتفاق على المستوى الإجمالي للتمويل من أجل تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بمبلغ 740 000 دولار أمريكي غير شاملة تكاليف دعم الوكالات (470 000 دولار أمريكي لتنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون و270 000 دولار أمريكي لتمويل التعزيز المؤسسي) الموضحة باختصار في جدول 7 أدناه. ومستوى التمويل الخاص بتنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون يعتمد على التمويل لمرة واحدة للإزالة المعجلة للهيدروكلوروفلوروكربون وعلى نقطة البداية المحددة باستخدام الاستهلاك الفعلي المبلغ عنه لعام 2009 البالغ 5.6 طن متري (0.31 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون). التوزيع المتفق عليه للمبالغ الخاصة بالأنشطة موضح في جدول 7 أدناه:

جدول 7: مستوى التمويل المُراجع لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان من أجل الإزالة المعجلة (دولار أمريكي)

الوصف	اليونيب (دولار أمريكي)	اليونديبي (دولار أمريكي)	المجموع (دولار أمريكي)
سياسات وتنفيذ إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون	108,000	108,000	108,000
بناء القدرة	63,000	63,000	63,000
• تدريب موظفي الجمارك وإدارات تنفيذ القانون الأخرى • تكلفة الانتقالات للمتدربين			
برنامج تدريب ودعم فني الخدمة	111,000		111,000
المساعدة الفنية لقطاع خدمة التبريد (عنصر الاستثمار)		188,000	188,000
• برنامج الاستصلاح • البرنامج التحفيزي الإرشادي للاستبدال/إعادة التهيئة للمستخدمين النهائيين			
التعزيز المؤسسي (2012-2020)	270,000		270,000
المجموع	552,000	188,000	740,000

التأثير على المناخ

25. إن أنشطة المساعدة الفنية في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون التي تتناول قطاع التبريد، والمدعومة بإدخال ممارسات خدمة أفضل (من خلال تدريب فنيي التبريد)، سوف تُقلل من كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الحالية المطلوبة لخدمة التبريد. وكل كغ من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير منبعث بسبب ممارسات التبريد الأفضل يؤدي إلى توفير 1.8 طن تقريباً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. كما يمكن تجنب أطنان إضافية من مكافئ ثاني أكسيد الكربون من خلال إعادة تهيئة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بناء على المعدة إلى غاز التبريد الهيدروكلوروفلوروكربون-407ج الذي يمثل أفضل خيار مناسب من الناحية الفنية متاح حالياً (مثال: كل كغ من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 تتم تهيئته إلى الهيدروكلوروفلوروكربون-407ج يؤدي إلى توفير 0.11 طن تقريباً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون). وإذا تم استبدال 10 في المائة من حاجة الخدمة الحالية البالغة 5.5 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (انظر جدول 2) بالهيدروكلوروفلوروكربون-407ج، يمكن أن يصل الوفرة المحتمل في مكافئ ثاني أكسيد الكربون إلى 60.5 طن.

26. تجدر الإشارة إلى أن هذه التخفيضات تكون مصاحبة للأنشطة الجاري اقتراحها في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المعروفة). وبالتالي فهي لا تأخذ بعين الاعتبار المعدات الجديدة غير المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون التي يمكن استيرادها إلى البلاد (غير المعروفة). وبشكل عام، يمكن الافتراض بأن أنظمة التبريد الجديدة تم تصميمها باستخدام تكنولوجيا أكثر حداثة (شحن أقل لغاز التبريد وهيكل أقوى وإجراءات خلط أكثر صرامة على سبيل المثال) من تلك التي يجري استبدالها، مما يؤدي إلى خفض معدلات التسرب والتقليل من احتياجات الخدمة. ومع ذلك فمن غير الممكن تقييم الوفرة المحتمل في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون حيث أن نوع وحجم المعدات التي سيتم إدخالها لاستبدال أنظمة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير معروفة في هذه المرحلة.

خطط الأعمال المعدلة للفترة 2010-2014

27. يطلب كل من اليونيب واليونديبي 740 000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم اللازمة لتنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بشكل كامل من أجل إزالة كل الاستهلاك في 2020، بما في ذلك التمويل الخاص بالتعزيز المؤسسي. كما أن القيمة الإجمالية المطلوبة للفترة 2010-2014 التي تبلغ 565 538 دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف الدعم (باستثناء التعزيز المؤسسي)، أكبر من المبلغ الإجمالي في خطة الأعمال المعدلة. يرجع الاختلاف في الأرقام إلى أن خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون للامتثال المقدر بالنسبة لخطة الأعمال كان بناء على بيانات الاستهلاك لعام 2008 (1.8 طن متري) (المبلغ عنها مؤخراً) ولحساب الإزالة حتى معايير المراقبة لعام 2020 فقط، بينما ذلك المذكور في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون كان قائماً على استهلاك 2009 المبلغ عنه بموجب المادة 7 وللإزالة الكاملة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون. لم يُقدم اليونديبي أي مخصصات في خطة الأعمال المعدلة لبوتان بالنسبة لهذه الفترة. وبناء على خط الأساس المقدر لبوتان البالغ 5.6 طن متري، يجب أن يبلغ التخصيص الخاص بالبلد حتى الإزالة في عام 2020 ما يعادل 164 500 دولار أمريكي بالتوازي مع المقرر 44/60.

مشروع اتفاق

28. يحتوي المرفق الأول بالوثيقة الحالية على مشروع اتفاق بين حكومة بوتان واللجنة التنفيذية لإزالة استهلاك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون.

التوصية

29. تم تقديم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان للبت فيها منفردة. قد ترغب اللجنة التنفيذية في الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

(أ) الإشارة مع التقدير إلى تقديم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان لتحقيق الإزالة

الكاملة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون بإجمالي تكلفة مقدرة 740 000 دولار أمريكي (بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة) (470 000 دولار أمريكي لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون و270 000 دولار أمريكي للتعزير المؤسسي) مع التفاهم على أنه لن تكون هناك أي مبالغ إضافية مستحقة لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد بعد 2020؛

(ب) الإحاطة علمًا بأن حكومة بوتان قد وافقت في الاجتماع الثاني والستين على تحديد الاستهلاك المُبلغ عنه بموجب المادة 7 لعام 2009 (5.6 طن متري) كنقطة بداية بالنسبة لها للتخفيض المجمع المستدام في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، وأن ذلك سوف يظل كنقطة بداية للتمويل لبوتان بالتوازي مع المقرر 44/60؛

(ج) الموافقة أو عدم الموافقة، من حيث المبدأ، على خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان لفترة 2010-2020، بمبلغ 552 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة (بالإضافة إلى التعزير المؤسسي) البالغة 36 600 دولار أمريكي لليونيبي و188 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 16 920 لليونديبي، وذلك بالتوازي مع المناقشة الواردة في البند 7 (أ) من جدول الأعمال "نظرة عامة على القضايا التي تمّ تبينها أثناء استعراض المشروعات"؛

(د) الموافقة أو عدم الموافقة على الاتفاق المبرم بين حكومة بوتان واللجنة التنفيذية لتحقيق التخفيض في استهلاك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون كما هو موضح في المرفق الأول بالوثيقة الحالية وفقًا للفقرة (ج) أعلاه؛

(هـ) أن تُطالب الأمانة، بمجرد معرفة بيانات خط الأساس، بتحديث الملحق 2-ألف من الاتفاق ليشمل الأرقام الخاصة بالحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بالمستويات الناتجة للحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، والتأثير المحتمل ذي الصلة على مستوى التمويل المؤهل مع إجراء أي تعديلات مطلوبة عند تقديم الشريحة التالية؛ و

(و) الموافقة أو عدم الموافقة على خطة التنفيذ الأولى لفترة 2011-2013، والشريحة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لبوتان بمبلغ 2520 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 16 736 دولار أمريكي لليونيبي، و100 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 9 000 دولار أمريكي لليونديبي وفقًا لل فقرات (ج) و(د) أعلاه.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين مملكة بهوتان واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة مملكة بهوتان ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 0.007 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون قبل حلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للائتمثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 60 / 44.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف (الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 4-1-3 من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2-ألف. وسوف يقبل أيضاً إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق.

5- ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل المتاح

من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطة تنفيذ الشريحة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريحة وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادات التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريحة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريحة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") كما وافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالتين المنفذتين المشتركين في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5(ب). تشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-باء في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد أبرمت الوكالة المنفذة

الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة اتفاقاً رسمياً بشأن التخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن يخضع تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	0.31

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010		
	0.2	0.28	0.28	0.28	0.28	0.28	0.31	0.31	0.31	لا يوجد	لا يوجد	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1-1
	0	0.1	0.2	0.2	0.25	0.25	0.28	0.28	0.31	لا يوجد	لا يوجد	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	2-1
552 000	50 000				125 000			125 000			252 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (دولار أمريكي)	1-2
36 660	3 320				8 302			8 302			16 736	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2-2
188 000	0				38 000			50 000			100 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (دولار أمريكي)	3-2
16 920	0				3 420			4 500			9 000	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4-2
740 000	50 000				163 000			175 000			352 000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
53 580	3 320				11 722			12 802			25 736	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
793 580	53 320				174 722			187 802			377 736	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
0.301												إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1-1-4
-												إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	2-1-4
0.007												الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	3-1-4

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سوف ينألف تقرير و خطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من

المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للأنشطة التي سيُضطلع بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الانترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والأنشطة؛ كما أنها ستلتم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. سوف تكون وحدة الأوزون الوطنية، بوزارة الصناعات، مسؤولة عن الرصد الشامل.
2. سوف يتم رصد الاستهلاك على أساس البيانات التي يتم جمعها من الإدارات الحكومية المعنية مع مراجعتها في ضوء البيانات التي يتم جمعها من الموزعين والمستهلكين.
3. سوف تكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن الإبلاغ وسوف تقدم التقارير التالية في الأوقات المحددة لها.

أ - تقارير سنوية عن استهلاك المواد تقدم إلى أمانة الأوزون؛

- ب - تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الاتفاق تقدم إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف؛
- ج - التقارير ذات الصلة بالمشروع وتقدم إلى الوكالة المنفذة الرئيسية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويمكن مواصلة تحديد هذه الأنشطة في وثيقة المشروع، ولكن يجب أن تشمل على الأقل على:
- (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
- (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
- (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتمشى مع التذييل 4-ألف.
- (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين I (ج) و I (د) من التذييل 4-ألف؛
- (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالات المنفذة المنسقة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية و لتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

- 2- بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد

المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6-باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويمكن مواصلة تحديد هذه الأنشطة في وثيقة المشروع ذات الصلة، ولكن يجب أن تشتمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7-ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1- وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 2 500 دولار أمريكي عن كلّ طن من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.